

مرسوم أميري رقم (34) لسنة 2016م

بشأن

تشكيل مجلس ضاحية الخالدية في مدينة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي، حاكم إمارة الشارقة،
بعد الإطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته
الداخلية وتعديلاته،
والقانون رقم (2) لسنة 2012م بشأن تنظيم أهداف وصلاحيات واختصاصات دائرة شؤون الضواحي
والقرى في إمارة الشارقة،
والمرسوم الأميري رقم (10) لسنة 2011م بشأن دائرة شؤون الضواحي والقرى في إمارة الشارقة،
ولما تقتضيه المصلحة العامة،

أصدرنا المرسوم التالي:

مادة (1)

يُشكل مجلس ضاحية الخالدية في مدينة الشارقة من الأعضاء التالي ذكرهم :-

1. محمد راشد محمد بن جرش الخالدية
2. عبدالله جبر بن عبدالله السري المهيري الخالدية
3. محمد علي بن محمد بن هذه الخالدية
4. مطر غانم سعيد السويدي الخالدية
5. علي حمد بن سيفان الخالدية
6. خلفان سعيد خلفان المري الخالدية
7. سعيد هلال سعيد السويدي الخالدية

مادة (2)

ينتخب المجلس رئيساً و نائباً للرئيس في أول اجتماع له من بين الأعضاء ويكون بالاتفاق أو بالانتخاب بالاقتراع السري المباشر وبأغلبية الحاضرين ، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس في جميع اختصاصاته عند غيابه أو خلو منصبه .

مادة (3)

مدة العضوية في المجلس أربع سنوات تبدأ من أول اجتماع له ويستمر في تصريف أعماله لدى انتهاء مدته إلى أن يتم تعيين مجلس جديد ويجوز إعادة تعيين من انتهت مدة عضويتهم.

مادة (4)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ أحكامه وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:-

الأثنين: 23 شعبان 1437هـ

الموافق: 30 مايو 2016م

سلطان بن محمد القاسمي
حاكم إمارة الشارقة